

ان مجلس ادارة مجلس الجنوب *

بناء على قرار دولة رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠٢٣/٣ تاريخ ٢٠٢٣/١/١٨ (تكليف السيد هاشم حيدر للقيام بمهام رئيس مجلس ادارة

مجلس الجنوب لحين تعيين مجلس ادارة جديد اصييل)

بناء على قرار مجلس الوزراء رقم ٩٢/٢ تاريخ ٢٠٠٠/٨/١٦ (التمديد لمجلس ادارة مجلس الجنوب لغاية تعيين مجلس ادارة جديد).

بناء على قرار مجلس الادارة الفوري رقم ٤٥٩٧ تاريخ ٢٠٢١/٤/٢٢ (اخذ العلم بكتاب دولة رئيس مجلس الوزراء رقم ٦٠٨/ص تاريخ

٢٠٢١/٤/١٥ الموجه لجانب عضو مجلس الإدارة الدكتور يوسف عبدالرزاق دوغان والمتضمن الطلب اليه الاستمرار بممارسة مهامه

كعضو متفرغ في مجلس الجنوب لحين عرض الموضوع على مجلس الوزراء).

بناء على المرسوم رقم ٣١٣٤ تاريخ ٢٠١٦/٤/٧ (تعيين المراقب المالي العام لدى مجلس الجنوب).

بناء على المرسوم رقم ٤١١٣ تاريخ ١٩٨١/٧/١ (النظام المالي وتعديلاته).

بناء على المرسوم رقم ٤٠١٤ تاريخ ١٩٨١/٣/٣١ (تنظيم مجلس الجنوب).

بناء على قانون رقم ٢٤٤ تاريخ ٢٠٢١/٧/٢٩ قانون الشراء العام. لا سيما المادة ٥٨ (طلب عروض أسعار على أساس تقديم أسعار).

بناء على قرار مجلس الادارة الفوري رقم ٥٨٤ تاريخ ٢٠٢٥/٣/١٧ (تلزيم اشغال ترميم بئر وشبكة مياه في بلدة حناويه قضاء صور تعهد

شركة افكو للمقاولات والتجارة العامة).

بناء على إحالة المصلحة الفنية بتاريخ ٢٠٢٥/٧/٩ المسجلة لدى قلم المجلس برقم ٢٠٢٥/٧٠٨٥ ولدى قلم المصلحة الفنية برقم

٢٠٢٥/٩٤٢ ولدى أمانة السر برقم ٢٠٢٥/٦٤٢ و المتضمنة جدول مقارنة عائد لأشغال ترميم بئر وشبكة مياه في بلدة حناويه

قضاء صور تعهد شركة افكو للمقاولات والتجارة العامة الذي نتج عنه تجاوزاً إجمالياً وقدره /٥١٥,٠٤٠,٠٠٠ ل.ل ما نسبته

١٤,٢٦% لتصبح قيمة الأشغال المنفذة /٤,١٢٤,٧٦٠,٠٠٠ ل.ل. بدلا من /٣,٦٠٩,٧٢٠,٠٠٠ ل.ل. متضمنة الضريبة على القيمة

المضافة.

بناء على احالة " الرئيس " بالعرض على مجلس الإدارة لإتخاذ قرار فوري بالشأن.

يقرر ما يأتي :

المادة الاولى : الموافقة على جدول المقارنة العائد لأشغال ترميم بئر وشبكة مياه في بلدة حناويه قضاء صور تعهد شركة افكو للمقاولات والتجارة العامة

والذي نتج عنه تجاوزاً بقيمة /٤٦٤,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل بالإضافة الى الضريبة على القيمة المضافة البالغة /٥١٥,٠٤٠,٠٠٠ ل.ل لتصبح

قيمة التجاوز الاجمالي /٥١٥,٠٤٠,٠٠٠ ل.ل فقط خمسمائة وخمسة عشر مليوناً وأربعون الف ليرة لبنانية لا غير ما نسبته ١٤,٢٦%

من قيمة الملف الأساسية لتصبح قيمة الأشغال المنفذة /٤,١٢٤,٧٦٠,٠٠٠ ل.ل. فقط أربعة مليارات ومائة وأربعة وعشرون مليوناً

وسبعمائة وستون الف ليرة لبنانية لاغير بدلا من /٣,٦٠٩,٧٢٠,٠٠٠ ل.ل. بما فيها الضريبة على القيمة المضافة .

المادة الثانية : تؤخذ قيمة التجاوز المالية البالغة /٥١٥,٠٤٠,٠٠٠ ل.ل. من موازنة المجلس للعام ٢٠٢٥ (بند سائر أعمال المجلس).

المادة الثالثة : يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة .

بيروت في : ٢٠٢٥/٧/١١

رئيس مجلس الادارة بالتكليف

هاشم حيدر

نائب رئيس مجلس الإدارة

جان مخايل

عضو مجلس الإدارة

يوسف دوغان

امين سر مجلس الادارة بالتكليف

عزات الغول

- المراقب المالي العام

- مصلحة الديوان

- مصلحة المحاسبة

- المصلحة الفنية